الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

دروس في تاريخ النظم القانونية

مقدمة لطلبة السنة أولى ليسانس جذع مشترك

الدرس الرابع:

الأهداف التعليمية للدرس:

يستهدف الدرس من خلال هذه المادة التعليمية تحقيق الغايات التالية:

- أن يتعرف الطالب أشهر القوانين في الحضارة اليونانية القديمة.
- يتعرف الطالب على المراحل التاريخية للقوانين اليونانية القديمة.
- الإحاطة المعرفية أشهر المدونات التاريخية: قانون ليكرجس، قانون دراكون، وقانون صولون.
- أن يتمكن الطالب من معرفة نظام الحكم، العلاقة بين الحاكم ومجاس الشيوخ في المجتمعات اليونانية القديمة.

نظم الحضارة اليونانية

تعتبر الحضارة اليونانية من أقدم الحضا رات الغربية، وظهر فيها العديد من المصلحين من الطبقة الأرستقر ا طية أمثال المشرع ليكرجس، ود راكون، وصولون، الذين جاءوا بمجموعة من الإصلاحات والقوانين سيتم تفصيلها كالآتي:

المبحث الأول :أشهر القوانين اليونانية

-أولا :قانون ليكرجس

ظهر هذا القانون في مدينة اسبرطة حينما اشتد الصراع السياسي بها منذ حوالي عام 900ق.م، ويعود سبب النزاعات الى الصراع المستمر بين ملكين كانا يتنازعان حكم مدينة اسبرطة بدل ملك واحد.

ويتجلى الهدف من هذا القانون في تحديد اختصاصات أجهزة الحكم داخل مدينة اسبرطة، وكان ذلك كمايلي:

01-الملكان:

يعود سبب وجود ملكين في اسبرطة إلى وجود قبيلتين كبيرتين، حيث بعد الوحدة أصبحا يتقاسمان الحكم، وقد أبقى المشرع ليكرجس على هذا النظام كوسيلة من وسائل الحد من سلطات الملك الواحد.

02-مجلس الشيوخ:

كان مجلسا استشاريا للملك ثم مجلسا تشريعيا أيضا، غير أنه وحسب قانون ليكرجس أصبح مجلسا منتخبا يتكون من ثلاثين عضوا من بينهم الملكان، وكان المجلس الشعبي هو الذي يختار الأعضاء فيحتفظون بعضويتهم مدى الحياة.

ومن بين أهم مهام المجلس مناقشة السياسة العليا للدولة وإبداء النصح للملك والنظر في القضايا الخطيرة ثم إعداد الأمور قبل عرضها على المجلس الثاني ويضم جميع المواطنين الاحرار الاسبرطيين فوق سن الثلاثين وكان يجتمع مرة في كل شهرفي مكان محدد، وكان الملوك هم الذين يدعون المجلس إلى الاجتماع.

ثم انتقل هذا الحق فيما بعد إلى هيئة الأفورين التي كانت هيئة اشراف عليا في الدولة، وهذا المجلس هو الذي يقرر المسائل المتعلقة بالحرب والسلم.

04-هيئة الأفورين:

وهي كما سبق ذكره عبارة عن هيئة إشراف عليا في الدولة تتكون من خمسة أفرا د، ولا توجد إلا في اسبرطة، كانت تحل محل الملكين في حالة الحرب، وبمرور الزمن ز ا دت سلطاتها حتى صارت مطلقة.

-ثانيا :قانون د را كون:

وهو أحد حكام أثينا سنة 621 ق م وهو من الاشراف، وصل إلى السلطة في وقت تعالت فيه صيحات الإصلاح بسبب الوضع السيئ للبلاد، فوضع هذا القانون والذي ولم تصل إلينا نصوصه كاملة، وجاء ذكره في كتب وآداب اليونان.

تأثرت قوانينه بالقواعد الدينية، واتصفت بالشدة في تطبيق العقوبات حتى على الجرائم التافهة، وجاء تدوين هذه القوانين لمنع احتكارالاشراف لها و تطبق على الجميع تحقيقا لمبدأ المساواة.

ومن أهم خصائص مدونة د راكون علاوة على جمعها للأعراف السائدة آنذاك أنها كانت مظهرا من مظاهر الديمقراطية لأن د ر اكون كان يتكلم فيها باسم الشعب في أثينا وليس باسم الآلهة، وهذا تطور ملحوظ بالنسبة للمدونات القانونية القديمة.

وعمل در ا كون على تقوية سلطة الد ولة بمنع الانتقام الفردي وجعل توقيع العقاب من حق الدولة، لكن رغم ذلك كان قانونه منحازا للاشراف ونزع الملكية من الفلاحين. كما امتاز بالقسوة وبذلك فان هذا القانون كان يحمل في طياته بذور فنائه، مما ألب عليه نفوس العامة.

-ثالثا :قانون صولون:

وهو من حكام أثينا سنة 594 ق م ، وصدرت مجموعته القانونية لاستكمال الإصلاح الاجتماعي الذي بدأه در ا كون قبله، وشملت إصلاحاته الأعمال التالية:

-تقرير المساواة بين كافة الطبقات وكذا اشراك الشعب في شؤون الحكم، سواء في ذلك عضوية مجلس الشيوخ أو مجلس الشعب وباقي مناصب الدولة.

-خفف السلطة الأبوية وحرم على الآباء بيع الأبناء.

-ألغى قاعدة حصر الإرث في الابن الأكبر وأشرك معه باقي الأبناء.

-منع التنفيذ على جسم المدين بسبب عجزه على الوفاء.

-خفف من القاعدة التي تحرم البنات من الإرث، وسوى بين الأبناء الذكور.

-جعل التسول جريمة يعاقب عليها القانون.

-شجع صغار الفلاحين الصناع والتجار، وأصلح النظام النقدي، مما أدى إلى تحسين المستوى المعيشي لهذه الطبقات.

المبحث الثاني :القضاء الأثيني

كانت أهم جهة قضائية معروفة في أثينا هي محكمة المحلفين التي أنشأها صولون وهي محكمة شعبية تتكون من عدد من المواطنين يختارون عن طريق القرعة من المواطنين البالغين من العمر 30 سنة، ونظرا لتعدد المسائل القضائية تفرعت تلك المحكمة عـام 462ق.م إلى عشرة مجالس.

كما كان للمجلس الشعبي صلاحيات قضائية خاصة منها المتعلقة بأمن الدولة، وكان بإمكان المجلس التصويت على حكم الإعدام أو النفي، كذلك عرف القضاء الأثيني مايشبه المحكمة التي كانت تراقب سجلات الحالة المدنية أو اختلاس أموال الدولة، وتعرف باسم -المجلس المحدد-، أما الحكام فكان حكمهم خلال النظام محددا وصلاحياتهم لا تتجاوز تنفيذ قرارات المجلس الشعبي أو المجلس المحدد.

أما الأرغون الملك فهو الحاكم الحقيقي للديانة في أثينا، وينظر في قضايا القتل مع سبق الاصرار أو القتل بالسم أو الحريق، كما يرأس المآتم وينظر في مسائل وقضايا الأجانب.